

| | | |
|-------------------------|---------------------------|------------------------------|
| الاسم و اللقب: | جامعة جيجل | كلية الحقوق والعلوم السياسية |
| السنة والمجموعة والفوج: | السنة الجامعية 2024-2025م | قسم الحقوق |

أجب عن سؤال واحد فقط:

أولاً: بحسب المادة 75 من التعديل الدستوري لسنة 2020: " الحريات الأكاديمية وحرية البحث العلمي مضمونة.

تعمل الدولة على ترقية البحث العلمي وتثمينه خدمة للتنمية المستدامة للأمة ."

حرية البحث العلمي أصبحت مضمونة و مكرسة دستورا، لكن هذه الحرية ليست مطلقة بل تحدها كثير من القيود المنصوص عليها سواء في الدستور نفسه (المادة 74) أو المنصوص عليها في ميثاق الآداب و الأخلاقيات الجامعية لسنة 2023 ، وهناك عوامل عديدة تتداخل لتأثر في حرية اختيار موضوع البحث أو حرية صياغة عنوانه، كما تنظمها عديد من القواعد والضوابط والشروط سواء المتعلقة بحرية استعمال الوثائق العلمية أو بحرية اقتباس المعلومات أو بالأسلوب المستخدم في تدوينها أو في كيفية ردها لمصدرها أو لأصحابها الأصليين للمحافظة على الأمانة العلمية.

المطلوب : حلل وناقش مبينا مدى الحرية التي تتمتع بها كباحث أثناء إعدادك لبحثك العلمي مستخلصا الغرض والحكمة من عملية تنظيم حرية البحث العلمي؟

ثانيا:

خلال السنة الجامعية 2023/2022 قام الطالب (إ.ع) وتحت إشرافنا الشخصي بإعداد مذكرة (تحت عنوان الترخيص الإداري كآلية لحماية البيئة في التشريع الجزائري) للتخرج ونيل شهادته في الماستر تخصص قانون الطاقة و المناجم:

• حيث جمع مجموعة من الوثائق العلمية من بينها ما يلي: (البيانات المتعلقة بهذه الوثائق تم خلطها بغرض تمكينكم من إعادة تنظيمها وضبطها طبقا لقواعد التهميش وكتابة قائمة المراجع المؤلف استعمالها بكليات الحقوق)

1. عدد 34 صادر في 20 يوليو 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج ر ج ج¹، قانون 10-03 مؤرخ في 10 يوليو 2003.
2. يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، مرسوم رئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 30 ديسمبر سنة 2020، ج ر ج ج عدد 82 صادر في 30 ديسمبر 2020.
3. صادر في 04 يونيو 2006، عدد 37، ج ر ج ج، يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة، مرسوم تنفيذي رقم 06-198 مؤرخ في 31 مايو سنة 2006.
4. مجلة صوت القانون، بن طيبة وفاء و زلاشي بشرى، المجلد 08، العدد 04، جامعة خميس مليانة، أكتوبر 2022، رخصة استغلال المنشآت المصنفة آلية للوقاية من الأخطار الكبرى في القانون الجزائري.
5. بالي حمزة وشاهد لياس، مجلة العلوم القانونية والسياسية، دراسات التقييم البيئي في الجزائر دراسة تحليلية قانونية، جامعة الوادي، العدد 16، جوان 2017.
6. السعدي بن خالد، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، قانون المنشآت المصنفة لحماية البيئة في الجزائر، قانون عام، تخصص القانون العام للأعمال، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2012.
7. قرمييط جيلالي، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، مجلد 07، عدد 01، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المبادئ العامة المستخدمة في قانون البيئة الجزائري، 2021.

8. أنظمة الأيزو في السلامة و البيئة، العمارة حسان زيدان، دار الكتاب الجامعي، 2015، الإمارات العربية المتحدة طبعة أولى.
9. 2020، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر، بن حفاف سارة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، تخصص قانون عام معمق، النظام العام البيئي المحلي في الجزائر.
10. دراسة موجز التأثير على البيئة كآلية وقائية للضبط الإداري البيئي، بلولة يزيد، 01 مارس 2022، مداخلة ملقاة خلال الملتقى الوطني تحت عنوان الضبط البيئي، جامعة الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية.
11. مرسوم تنفيذي 07-145 مؤرخ في 19 مايو 2007 يحدد تطبيق ومحتوى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأثير في البيئة، ج ر ج ج ، صادر في 22 مايو 2007، عدد 34.

• حيث أن الباحث (إ.ع) وعلى التوالي:

- استخدم الوثيقة رقم 1 في متن الصفحة 05 واقتبس منها حرفيا نص المادة 04.
- حيث أعاد الباحث استخدام نفس الوثيقة الأولى مباشرة دون فاصل في نفس الصفحة 05 من بحثه مقتبسا المادة 05 حرفيا.
- حيث استخدم الباحث الوثيقة رقم 02 في الصفحة 05 نفسها واقتبس منها حرفيا نص المادة 62.
- حيث في آخر متن الصفحة 05 قام الباحث باقتباس معلومات من الصفحة 376 من الوثيقة رقم 04.
- في بداية متن الصفحة 06 من بحثه اقتبس الباحث على التوالي من الوثيقة 05 مرتين متتاليتين دون فاصل:
* المرة الأولى من الصفحة 84 من الوثيقة 05.
* والمرة الثانية من نفس الصفحة 84 من الوثيقة 05.
- في نهاية الصفحة 06 من بحثه اقتبس الباحث من الوثيقة رقم 01 من جديد
- في بداية الصفحة 07 من بحثه أعاد الباحث اقتباس معلومات من الصفحة 377 من الوثيقة رقم 04.
- في آخر الصفحة 07 اقتبس الباحث مرتين متتاليتين من الوثيقة رقم 08 المرة الأولى من الصفحة رقم 34 والثانية من الصفحتين 35 و 36.
- في الصفحة الثامنة من بحثه اقتبس الباحث بيانات من الوثائق الآتية على التوالي:
- الصفحة 155 من الوثيقة 09 .
- الوثيقة 11.
- الصفحة 175 من الوثيقة 07.
- الوثيقة 11 من جديد .

المطلوب :

- 1- ما المقصود بالهامش
- 2- حدد الشروط التي تحكم كتابة الهوامش.
- 3- حدد وظائف التهميش.
- 4- أكتب هوامش الصفحات 05 و 06 و 07 و 08.
- 5- ما المقصود بقائمة المراجع.
- 6- حدد وظائف قائمة المراجع.
- 7- أكتب قائمة لهذه المراجع مبينا صنف كل وثيقة.
- 8- حدد أهم متبع للمعلومات بالنسبة للبحث المذكور أعلاه مع التعليل؟

ملاحظة : ضرورة كتابة الاسم واللقب على نموذج الامتحان وتسليمه داخل ورقة الاجابة

*ANSEL KAMEL EDDINE / une tête bien faite vaut mieux qu'une tête bien pleine (Montaigne)
on ne sait que ce que l'on a découvert, vu, compris, par ces propres moyens (Ed-bouty)*

الإجابة عن السؤال الأول:

1. مادة:

- مبدأ الحرية الأكاديمية (حرية البحث العلمي)
- الأساس الدستوري نص المادة 75
- الحرية الأكاديمية ضمن ميثاق الآداب و الاخلاقيات الجامعية أوت 2023
- الإشكالية: هل تقييد الحرية الأكاديمية يؤثر سلبا على البحث العلمي أم بالعكس يثمن عمليات البحث ؟

2. مادة:

1. الحرية لأكاديمية خلال المرحلة التحضيرية للبحث

أ. القيود القانونية

- القيود المحددة ضمن المادة 74 من الدستور (كرامة الأشخاص، المصالح العليا للأمة، القيم والثوابت الوطنية)
- القيود التي حلدها ميثاق الآداب و الاخلاقيات الجامعية (عدم جواز الانحياز بالبحث لعرض الرأي الشخصي أو الطرح التضالي و السياسي)

ب. القيود العملية

- العوامل الشخصية و الموضوعية المؤثرة في اختيار موضوع البحث
- الضوابط المؤثرة في صياغة العنوان
- الشروط الواجب توافرها في الوثائق العلمية

2. الحرية الأكاديمية خلال المرحلة التنفيذية للبحث

ت. الأمانة العلمية و التقيد بالحقيقة العلمية

- الامانة العلمية
- التقيد بالحقيقة العلمية و النزاهة

ث. ضوابط التحرير العلمي

- الاسلوب
- المادة العلمية
- المنهج

3. مادة:

تقييد الحرية الأكاديمية أمر ضروري لا مفر منه و الغرض منه ليس الحد من الحرية بل تنظيمها لضمان جودة عمليات البحث و الابتعاد عن الطريقة العشوائية و غير الأخلاقية و المنحرفة (إخضاع الباحث لضوابط علمية و أخلاقية في إنجازته للبحث) في البحث وهو ما يضمن تقدم البحث العلمي و تقديمه لخدمة للمجتمع.

Ansel kamel eddine

